

وسائل الشيعة

[187] الارض مما يلي القبلة، ثم قال: هكذا صنع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بإبراهيم، ثم قال: إن الرجل ينزل في قبر والده، ولا ينزل في قبر ولده. (3361) 8 - محمد بن علي بن الحسين في كتاب (إكمال الدين): عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه علي بن مهزيار، (عن محمد بن أبي عمير) (1)، عن محمد بن أبي حمزة، عن مرة مولى محمد بن خالد قال: لما توفي إسماعيل فأنتهى أبو عبد الله (عليه السلام) إلى القبر أرسل نفسه فقعده على حاشية القبر ولم ينزل في القبر ثم قال: هكذا صنع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بإبراهيم ولده. 26 - باب استحباب نزول الزوج في قبر المرأة أو من كان يراها في حياتها، ونزول الولي أو من يأمره مطلقا (3362) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): مضت السنة من رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن المرأة لا يدخل قبرها إلا من كان يراها في حياتها. (3363) 2 - وعنهم، عن سهل، عن محمد بن أورمة، عن علي بن ميسر (1)، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: _____ 8 - إكمال الدين: 72. (1) محمد بن أبي عمير: ليس في المصدر. الباب 26 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 3: 193 / 5، والتهذيب 1: 325 / 948. 2 - الكافي 3: 194 / 6، وأورده أيضا في الحديث 9 الباب 24 من غسل الميت، وفي الحديث 3 الباب 24 من صلاة الجنازة. (1) في نسخة: - ميسرة - هامش المخطوط وكذلك في المصدر. (*) _____